الحث على نشر الوعي بأضرار المخدرات

وقبل ذلك علينا جميعا أن ننشر في البلاد وفيما بين المسلمين العلم الذي علمنا الله تعالى؛ بما يكون كفيلا في تحفظ المسلمين عن هذه الأمراض، فنبينها على المنابر، وفي المجتمعات، وفي الطائرات والسيارات وما أشبهها، وفي المساجد وفي الحلقات. نبين للمواطنين أن هذا مرض فتاك، ونقول لهم: احذروا أن تستروا على أهله، واحذروا أيضا أن يقع فيه أولادكم وأنتم غافلون عنهم؛ فإنهم متى وقعوا فيه خسرتم أولادكم، أنتم تحرصون على أن يكونوا صالحين، وأن يكونوا من الذين ينفعونكم، ويكونون قرة عين لكم، تقولون: { رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ } ولكن إذا غفلتم عنهم وأهملتموهم اجتذبهم الفسقة والمفسدون، وأوقعوهم في هذه المخدرات، وهذه المسكرات، وهذا الدخان وما أشبهه، ثم إذا وقعوا في ذلك فماذا تكون حالتهم؟ لا شك أنها تذهب معنويتهم، وأنكم تخسرون، أولادكم أحوج ما تكونون إليهم. نبين ذلك في المجتمعات، لا بد أنك تجتمع بعدد في أحد المجالس، أو كذلك في مركب من المراكب -في حافلة أو نحو ذلك- فحيث إنكم قد شاهدتم بأعينكم أضرارها، ورأيتم حيل الدعاة الذين يدعون إليها، ورأيتم كثرة من تلف بسببها؛ فحذروا إخوانكم المسلمين عن الوقوع فيها؛ حتى يربحوا أنفسهم ويربحوا أولادهم قبل أن يعضوا على أيديهم ويقول أحدهم: يا حسرتى على التفريط، يا حسرتى على الإهمال. لا شك أن السفه كثير، السفهاء وضعفاء العقول هم الذين يقعون في مثل هذه الأمراض الفتاكة ونحوها بسبب السفه، وبسبب ضعف الوازع الديني الإيماني، والوازع السلطاني، لكن إذا قوي الوازع السلطاني فإنه يصير له التأثير، يقول عثمان بن عفان -رضي الله عنه- "إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن". السلطان؛ يعني القوة، أي القوة. إذا أعطي السلطان -يعني والي الأمور- إذا أعطى جنوده وأعطى عماله وموظفيه صلاحية على أن يعملوا كذا وكذا، أن يعاقبوا ويسجنوا ويجلدوا وينكلوا ويغرموا؛ فإن هذا يكون له تأثير قوي يكون مؤثرا في الأمة، أحدهم إذا سمع بأن فلانا المروج أو المتعاطي قد قبض عليه، قد أودع السجن ارتدع وقال: أخشى أن أقع فيما وقع فيه، أخشى أن يقبض علي، وأن أسجن، وأن أجلد، وأن ينكل بي؛ فيكون هذا الخوف رادعا له، وإن لم يكن رادعا دينيا؛ بل رادع عقلي. فالله تعالى شرع هذه العقوبات لأجل أن تكون زاجرة عن هذه المحرمات، هذه المخدرات ما كانت موجودة في صدر الإسلام، ولو كانت كذلك لحكم عليها بالإتلاف وعلى من يتعاطاها بالإتلاف لضررها المحقق، ولكن كان يوجد مثلها، وهو هذا الخمر الذي يزيل العقل؛ بحيث إنه إذا شربه سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، وتكلم بما لا يعقل، وأتلف ماله، وأتلف حالته؛ فلذلك جاء الشرع بعقوبة من يتعاطاها.